# ماذا يفعل من طلق زوجته طلقة واحدة ويريد أن يرجعها؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

---

حصل بيني وبين زوجتي مناقشة وبسبب هذه المناقشة طلقتها طلقة واحدة مع العلم انها الان تعيش معي ومع والدي ووالدتي في البيت وقد انجبت مني طفلا وهي تريدني وانا اريدها ولم تذهب الى بيت والدها. اه فافيدوني هل هذه - 00:00:00

طلقة اه في هذه الطلقة وهل علي اكرارة ام ماذا افعل؟ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الجواب هذه الطلقة التي صدرت منك اذا لم يسبقها طلاق منك على هذه - 00:00:20

بحيث تكون هذه الطلقة مكملة لثلاث طلقات وكانت المرأة لا تزال في فانك راجعها اشهد اثنين على رجعتها وتبقى معك هذه الزوجة وتحسب عليك هذه الطلقة وهي تخرج من العدة ان كان - 00:00:40

حاملا بوضع الحمل وان كانت تحيظ بثلاث حيظات وان كانت لا تحيظ فانها تعتد ثلاثة اشهر اذا كانت ايسة فانها تعتد ثلاثة اشهر. واذا كان قد خرجت من العدة فانك تعقد عليها برظاها وبمهر - 00:01:00

جديد. واذا كانت هذه الطلقة مكملة للثلاث فلا يجوز لك الرجوع عليها الا بعد ان تتزوج زوجا اخر نكاح شرعي ويمسها. فاذا طلقها وخرجت من العدة فلا مانع من رجوعك عليها بشرط الا - 00:01:20

يكون زواجها الثاني من اجل الحيلة يعني من اجل ان يحللها لك لان هذا يقع من بعض والناس اذا كانت العلاقة بينه وبين زوجته قوية وحصلت الفرقة بينهما فرقة لا تجيز له الرجوع - 00:01:40

عليها الا بعد زوج فانهما يعمدان او يعمد الزوج او تعمد الزوجة الى شخص ليحللها الى زوجها الاول وهذا لا يجوز وبالله التوفيق - 00:02:00